

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

31650 - عن الحسن قال : لما قدم علي البصرة في أمر طلحة وأصحابه قام عبد الله بن الكوا وابن عباد فقالا : يا أمير المؤمنين أخبرنا عن مسيرك هذا أوصية أوصاك بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم عهد عهده أم رأي رأيته حين تفرقت الأمة واختلفت كلمتها ؟ فقال : ما أكون أول كاذب عليه والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم موت فجأة ولا قتل قتلا ولقد مكث في مرضه كل ذلك يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة فيقول : مروا أبا بكر فليصل بالناس ولقد تركني وهو يرى مكاني ولو عهد إلي شيئا لقمتم به حتى عارضت في ذلك امرأة من نساءه فقالت : إن أبا بكر رجل رقيق إذا قام مقامك لم يسمع الناس فلو أمرت عمر أن يصلي بالناس فقال : إنك صواحب يوسف فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر المسلمون في أمرهم فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولى أبا بكر أمر دينهم فولوه أمر دنياهم فبايعه المسلمون وبايعته معهم فكنت أغزو إذا أغزاني وآخذ إذا أعطاني وكنت سوطا بين يديه في إقامة الحدود فلو كانت محاباة عند حضور موته لجعلها في ولده فأشار لعمر ولم يأل فبايعه المسلمون وبايعته معهم فكنت أغزو إذا أغزاني وآخذ إذا أعطاني وكنت سوطا بين يديه في إقامة الحدود فلو كانت محاباة عند حضور موته لجعلها في ولده وكره أن يتخير من معشر قريش رجلا فيوليه أمر الأمة فلا تكون منه إساءة من بعده إلا لحقت عمر في قبره فاخترنا منا ستة أنا فيهم لنختار للأمة رجلا فلما اجتمعنا وثب عبد الرحمن بن عوف فوهب لنا نصيبه منها على أن نعطيه موثيقنا على أن يختار من الخمسة رجلا فيوليه أمر الأمة فأعطيناه موثيقنا فأخذ بيد عثمان فبايعه ولقد عرض في نفسي عند ذلك فلما نظرت في أمري فإذا عهدي قد سبق بيعتي فبايعت وسلمت وكنت أغزو إذا أغزاني وآخذ إذا أعطاني وكنت سوطا بين يديه في إقامة الحدود فلما قتل عثمان نظرت في أمري فإذا الموثقة التي كانت في عنقي لأبي بكر وعمر قد انحلت وإذا العهد الذي لعثمان قد وفيت به وأنا رجل من المسلمين ليس لأحد عندي دعوى ولا طلبه فوثب فيها من ليس مثلي - يعني معاوية - لا قرابته كقرابتي ولا علمه كعلمي ولا سابقته كسابقتي وكنت أحق بها منه قالوا : صدقت فأخبرنا عن قتالك هذين الرجلين - يعنيان طلحة والزبير - صاحبك في الهجرة وصاحبك في بيعة الرضوان وصاحبك في المشورة فقال : بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة ولو أن رجلا ممن بايع أبا بكر خالفه لقاتلناه ولو أن رجلا بايع عمر خالفه لقاتلناه .

( ابن راهويه وصح )